

بحار الأنوار

[273] ومنها ما رواه (1) الشيخ من كتاب محمد بن أحمد بن يحيى، عن معاوية بن حكيم، عن عبد الله بن المغيرة، عن علي بن أبي حمزة، عن رجل صالح قال: سألته عن رجل يشك فلا يدري واحدة صلى أم ثنتين أو ثلاثا أو أربعا تلتبس عليه صلاته، قال: كل ذا؟ قال: قلت: نعم، قال: فليمض في صلاته ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، فانه يوشك أن يذهب عنه (2).

_____ عرفت أنه ذهب جماعة من المحققين منهم والدى العلامة - نور الله ضرايحهم - إلى أن معنى اجماع العصاة على تصحيح أخبار رجل أنه لا يلزم النظر إلى من بعده من رجال السند ويكفى لصحة الحديث صحة الطريق إليه، ولعله أقوى مما فهمه الأكثر من أنه مؤكد للتوثيق، إذ ليس فيه كثير فائدة. (1) التهذيب ج 1 ص 189. (2) وقال المؤلف العلامة: ورواه الصدوق في الفقيه (ج 1 ص 230) بإسناده عن ابن أبي حمزة، عن العبد الصالح (ع) ثم قال: وللشيخ إلى كتاب الأشعري طرق صحيحة وغيرها، والأشعري ثقة جليل ومعاوية ثقة فطحى وابن المغيرة ثقة أجمعت العصاة عليه، وأما علي بن أبي حمزة فهو مشترك في الرجال بين الثمالي الثقة، والبطائني والثمالي قلما يقع راويا، ولو وقع فيصح بلقبه والذي يقع في الأخبار كثيرا هو البطائني وكان قائد أبي بصير، والأصحاب يعدون حديثه ضعيفا لما ذكره الشيخ والنجاشي أنه كان من عمد الواقفة، ولرواية الكشي أخبارا تدل على ذمة وسوء عقيدته، وأنه كان كذابا. وكان والدى العلامة - قدس الله روحه - يعد حديثه من الموثقات، لأن الشيخ قال في الفهرست: له أصل، وذكر سنده إلى ذلك الأصل، فظاهر كلامه أنه كان كتابه من الأصول المعتبرة التي يرجع إليها الأصحاب، وكان رحمه الله يعد قولهم " له أصل " مدحا عظيما، وليس ببعيد. ويؤيده أن الشيخ يستند إلى أحاديثه في كتبه، ويسكن إليها، ولم يقدر فيه، مع أنه قال في العدة: " إن الطائفة عملت بما رواه ابن فضال والطاطريون وعبد الله بن بكير -